

بلاغ الشركات

شركة التنمية والإستثمار للشمال الغربي

المقر الاجتماعي : شارع الطيب المهيري بناية شركة المعارض بسليانة- 6100 سليانة-

مشروع قرارات التي ستعرض للمصادقة في الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم 24 جوان 2010.

اللائحة الأولى :

تصادق الجلسة العامة بعد استماعها لتقرير مجلس الإدارة وللتقريرين العام والخاص لمراقب الحسابات على القوائم المالية لسنة 2009 وعلى العمليات المعنية بالفصل 200 من مجلة الشركات التجارية.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الثانية :

بعد اطلاعها على التقرير السنوي لمراقب الحسابات عن الحسابات المجمعة المتعلقة بالسنة المالية 2009، تصادق الجلسة العامة على الحسابات المجمعة كما وقع تقديمها.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الثالثة :

تصادق الجلسة العامة العادية على الإبراء التام لذمة أعضاء مجلس الإدارة على تصرفهم خلال السنة المالية 2009.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الرابعة :

تصادق الجلسة العامة العادية على تبويب النتيجة الصافية للسنة المالية 2009 والبالغة 374.941,403- دينار كما يلي:

* 49596,789 - ديناراً على حساب الاستهلاكات المؤجلة

* 325344,614 - ديناراً على حساب النتائج المؤجلة

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الخامسة:

تصادق الجلسة العامة العادية على تجديد عضوية كل من الشركة التونسية السعودية للاستثمار الإنمائي، بنك الإسكان، شركة سيقا فيلتر، السيد مولدي العياري، والسيد رضا بوعجينة ، وتنتهي مهامهم بانعقاد الجلسة العامة العادية التي ستعقد في الحسابات المالية لسنة 2012.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة السادسة:

تقرر الجلسة العامة العادية تعيين شركة سيجوديت في شخص ممثلها القانوني السيد لطفي الحامي مراقباً لحسابات الشركة والحسابات المجمعة لمدة ثلاث سنوات تنتهي بانعقاد الجلسة العامة التي تناقش حسابات السنة المالية 2012.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة السابعة:

تخول كل الصلاحيات لرئيس مجلس الإدارة أو من ينوبه للقيام بكل إيداع ونشر عند الاقتضاء.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

بلاغ الشركات

شركة التنمية والإستثمار للشمال الغربي
المقر الاجتماعي : شارع الطيب المهيري بناية شركة المعارض بسليانة- 6100 سليانة-

مشروع قرارات التي ستعرض للمصادقة في الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستعقد يوم 24 جوان 2010.

اللائحة الأولى :

قررت الجلسة العامة الخارقة للعادة بعد اطلاعها على تقرير مجلس الإدارة وتأكدها من التحرير الكامل للرأس المال الاجتماعي الترفيع في رأس مال شركة التنمية والإستثمار للشمال الغربي من 24.000.000 دينار إلى 48.000.000 دينار أي بزيادة قدرها 24.000.000 دينار تكتتب نقدا وتحرر بنسبة النصف من القيمة الاسمية عند الإكتتاب أي ما يساوي 5 دينار للسهم الواحد.

وتتحقق هذه الزيادة في رأس المال بإحداث 2400000 سهم جديد قيمة السهم الواحد الاسمية 10 دنانير .
يتم تخصيص الإكتتاب في الأسهم الجديدة وبصفة تفاضلية للمساهمين القدامى الذين يمتلكون الأسهم القديمة المكونة لرأس المال أو الذين قاموا بعمليات الشراء في حقوق الإكتتاب في البورصة وذلك بالصفة غير قابلة للتخفيض أو بالصفة القابلة للتخفيض.

تعطى أولوية الإكتتاب في 2400.000 سهم جديد التي سيتم إصدارها نقدا إلى المساهمين القدامى أو إلى مقتني حقوق الإكتتاب في البورصة بحساب سهم جديد مكتتب (01) لكل سهم قديم (01).

في حالة عدم اكتتاب جميع الأسهم المتعلقة بالترفيع في رأس المال يمكن الالتجاء إلى الإمكانية الواردة بالفصل 298 من مجلة الشركات التجارية وإعطاء مجلس الإدارة، إذا أراد ذلك، كل الصلاحيات اللازمة لعرض الأسهم التي لم يقع اكتتابها للعموم، كلياً أو جزئياً.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الثانية :

تقرر الجلسة العامة الخارقة للعادة مع التقيد بشرط تحقيق الزيادة في رأس المال تحوير الفصل السادس من القانون الأساسي وتعويضه بالفصل الآتي:

الفصل السادس (جديد) رأس المال:

حدد رأس مال الشركة بثمانية وأربعون مليون دينار (48.000.000 د) مقسم على أربع ملايين وثمانمائة ألف سهم (4.800.000) قيمة السهم الواحد الاسمية عشرة دنانير (10د).

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الثالثة :

تخول الجلسة العامة الخارقة للعادة منذ الآن كل الصلاحيات لمجلس الإدارة بقصد تحقيق هذه الزيادة وضبط طرقها العملية ومعاينة إنجازها وتحديد مدة الإكتتاب طبقاً للقوانين المعمول بها.

وتمنح الجلسة العامة الخارقة للعادة تفويضا للرئيس المدير العام لتمثيلها حتى يقوم بجميع الإجراءات ومنها الإيداع، النشر، التسجيل وأي تصريح بالإكتتاب والدفع وعموماً كل الإجراءات القانونية.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....

اللائحة الرابعة:

تخول كل الصلوحيات لحامل نسخة من هذا المحضر أو مضمون منه للقيام بكل إيداع أو نشر عند الإقتضاء.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة بـ.....